

1- تقديم الوكالة الوطنية للسلامة المعلوماتية

توفر الوكالة عدة خدمات وطنية تتمحور أساس حول تقديم مساندة تقنية ذات طابع توجيهي وإرشادي (دراسة كراسات شروط، توجيه وإرشاد تقني، تحسيس، استشارة تقنية، ...) واستعجالي (مساندة ميدانية إثر حدوث حوادث سيبرانية طبقا لقانون السلامة) مع المشاركة في دراسات استشارية بالنسبة للمشاريع الكبرى والحساسة، مع سعيها وحثها القطاع الخاص على الاستثمار في المجال وعدم منافسته طبقا للإستراتيجية الوطنية في المجال.

بطاقة الإرشادات

- الصفة القانونية: مؤسسة عمومية لا تكتسي صبغة إدارية.
- قانون الإحداث: قانون عدد 5 لسنة 2004 المؤرخ في 3 فيفري 2004.
- التنظيم الإداري والمالي: تمّ ضبطه بمقتضى الأمر عدد 1248 لسنة 2004 المؤرخ في 25 ماي 2004.
- ميادين النشاط: السهر على تنفيذ التوجهات الوطنية والإستراتيجية العامة لسلامة النظم المعلوماتية والشبكات.
- المصادقة على النظام الأساسي الخاص بأعوان الوكالة : بمقتضى الأمر عدد 3068 لسنة 2006 المؤرخ في 20 نوفمبر 2006.
- ضبط الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية للسلامة المعلوماتية: بمقتضى الأمر عدد 635 لسنة 2010 المؤرخ في 5 أبريل 2010.
- الرقم الجبائي: 890613BPM000.
- المقر الاجتماعي: 94 شارع يوغرطة المينوال فيل، 1002 تونس.
- الهاتف: 71844556 / 71843200/ 71846020
- الفاكس: 71846363
- البريد الإلكتروني: ansi@ansi.tn
- مواقع الواب: www.nacs.tn - www.ansi.tn - <http://tuncert.ansi.tn> - <http://enfants.ansi.tn>

2- المهام الموكولة للوكالة

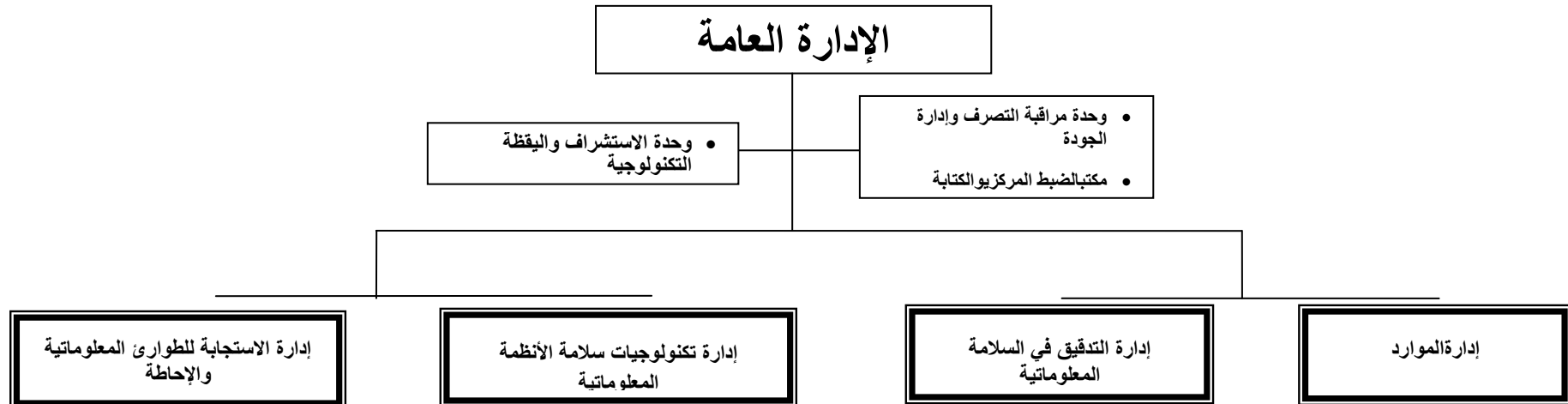
- في إطار تنفيذ خيارات الإستراتيجية الوطنية في مجال السلامة المعلوماتية، واستجابة لمقتضيات التطور المطرد الذي يشهده استعمال وإدماج التكنولوجيات الحديثة بالإدارات والمؤسسات العمومية والخاصة، تمّ بعث الوكالة الوطنية للسلامة المعلوماتية بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 2004، لتكون الجهاز الفعال للسهر على جوانب السلامة المعلوماتية وتقوم بتنفيذ خطة وطنية مضبوطة في المجال، وتتمثل أهم مهامها في ما يلي:
- السهر على تنفيذ التوجهات الوطنية والإستراتيجية العامة لسلامة النظم المعلوماتية والشبكات،
 - متابعة تنفيذ الخطط والبرامج المتعلقة بالسلامة المعلوماتية في القطاع العمومي باستثناء التطبيقات الخاصة بالدفاع والأمن الوطني والتنسيق بين المتدخلين في هذا المجال،
 - مراقبة عامة على النظم المعلوماتية والشبكات الراجعة بالنظر إلى مختلف الهياكل العمومية والخاصة،

- ضمان اليقظة التكنولوجية في مجال السلامة المعلوماتية، ومتابعة تطور تفشي الفيروسات والثغرات الفنية "المُعنة" و"الغير مُعنة" على الصعيد الوطني وضرورة إعلام مختلف المتدخلين والمستعملين بآليات الحماية المُتطلبة،
- وضع مقاييس خاصة بالسلامة المعلوماتية وإعداد أدلة فنية في الغرض،
- العمل على تشجيع تطوير حلول وطنية في مجال السلامة المعلوماتية وإبرازها وذلك وفق الأولويات والبرامج التي يتم ضبطها،
- السهر على تنفيذ الترتيب المتعلقة بإجبارية التدقيق الدوري لسلامة النظم المعلوماتية والشبكات،
- المصادقة على أشخاص طبيعيين ومعنويين لممارسة نشاط خبير تدقيق في مجال السلامة المعلوماتية،
- توفير المستلزمات الضرورية لمعالجة الهجمات والاختراقات وغيرها من الإضطرابات التي من شأنها عرقلة استغلال نظام معلوماتي أو شبكة أخرى،
- اقتراح عزل النظام المعلوماتي أو الشبكة المعنية إلى أن تكف الاضطرابات التي من شأنها عرقلة استغلال نظام معلوماتي أو شبكة أخرى ويتم هذا العزل بمقتضى مقرر من الوزير المكلف بتكنولوجيات الاتصال،
- المساهمة في دعم التكوين والرسكلة في مجال السلامة المعلوماتية،
- متابعة تنفيذ الاتفاقيات الدولية والبيئية في الاختصاص والتنسيق مع الهياكل البيئية والإقليمية والدولية في المجال،
- تنفيذ المهام ذات العلاقة التي يتم تكليفها بها من قبل سلطة الإشراف.

3- التنظيم

طبقا لمقتضيات الأمر عدد 635 لسنة 2010 المؤرخ في 5 أفريل 2010 والمتعلق بضبط الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية للسلامة المعلوماتية :

الرسم البياني للوكالة الوطنية للسلامة المعلوماتية



• وحدة الاستشراف واليقظة التكنولوجية

تكلف وحدة الاستشراف واليقظة التكنولوجية بـ :

- دراسة وتحديد مشاريع البحث ذات الصبغة الوطنية وحسب الأولويات الموضوعية، مع التنسيق مع الهياكل المعنية لتفعيل دور مخابر البحث الوطنية،
 - البحث على بعث مشاريع بحث وتطوير في المجال بالجامعات تستجيب للحاجيات الوطنية،
 - توفير آليات فنية وتنظيمية لاستقطاب مشاريع بحث وتطوير،
 - المساهمة في إعداد مخططات التنمية وربط الصلة مع المؤسسات العلمية،
 - متابعة المستجدات العلمية في ميدان السلامة المعلوماتية المسجلة عالميا،
 - متابعة تنفيذ سياسة السلامة المعلوماتية المعتمدة بالوكالة مع اقتراح التعديلات الضرورية الخاصة بها عند تسجيل تغييرات بالنظام المعلوماتي،
 - تمثيل الوكالة في التظاهرات ذات الصبغة العلمية والتكنولوجية،
 - متابعة الاتفاقيات الثنائية والدولية الممضاة بين الوكالة ونظرائها في مجال سلامة النظم المعلوماتية،
- ويسهر على تسيير وحدة الاستشراف واليقظة التكنولوجية إطار بخطة مدير.

• وحدة مراقبة التصرف وإدارة الجودة

تكلف وحدة مراقبة التصرف وإدارة الجودة بما يلي :

- إعداد ميزانيتي التصرف والتنمية بالوكالة بالاشتراك مع كافة المصالح ومتابعة تنفيذها،
 - مراقبة المصاريف والتعهدات الخاصة بالوكالة،
 - السهر على إعداد الإحصائيات الخاصة بالتصرف ومتابعة الإنجازات المبرمجة، من خلال إعداد ومتابعة لوحات القيادة الخاصة بالوكالة،
 - تنظيم وتطوير نظام التصرف مع إدخال التقنيات الحديثة في هذا المجال،
 - تنظيم عقد اجتماعات مجلس المؤسسة وتحرير محاضر الجلسات،
 - متابعة تطبيق التوصيات الصادرة بتقرير مراجع الحسابات حول نظام الرقابة الداخلية والتوصيات الصادرة عن مجلس المؤسسة،
 - إرساء نظام الجودة الداخلي بالوكالة طبقا للمواصفات المعتمدة والسهر على متابعته وتطويره وحسن تطبيقه،
 - المساهمة في إعداد دلائل الإجراءات ودليل الجودة ومراجعتها.
- ويسهر على تسيير وحدة مراقبة التصرف وإدارة الجودة إطار بخطة رئيس دائرة.

• مكتب الضبط المركزي والكتابة

يكلف مكتب الضبط المركزي والكتابة بـ:

- متابعة المراسلات الصادرة والواردة على الوكالة وتوزيعها،
- الإشراف على كتابة الإدارة العامة،
- القيام بأعمال مختلفة بتكليف من الإدارة العامة.

• إدارة الموارد

تكلف إدارة الموارد بـ :

- التصرف في العمليات الإدارية للوكالة ومراقبتها طبقا للتشريع والتراتيب الجاري بها العمل،
- تسيير جميع العمليات المتعلقة بالتصرف في الموارد البشرية والتكوين والنشاط الاجتماعي للوكالة ومراقبتها،
- التصرف في الممتلكات والشراء الخاصة بالوكالة ومتابعتها،
- التصرف في العمليات المالية للوكالة ومتابعتها طبقا للتشريع والتراتيب الجاري بها العمل،
- تحديد وبرمجة وتطوير الأنشطة المالية والمحاسبية للوكالة بالتنسيق مع الإدارة العامة،

- معالجة العمليات الجبائية للوكالة ومتابعتها طبقا للتشريع والتراتب الجاري بها العمل،
 - إعداد القوائم المالية،
 - أرشفة الوثائق الإدارية الصادرة والواردة عن الوكالة،
 - التصرف في مخزون الوثائق بالوكالة وتسيير إيداعها.
- ويسهر على تسيير إدارة الموارد إطار بخطة مدير .
- وتشتمل إدارة الموارد على :
- دائرة الشؤون المالية والمحاسبية وتشتمل على مصلحتين :
 - مصلحة المالية،
 - مصلحة المحاسبة.
 - مصلحة التصرف في الموارد البشرية والخدمات العامة.

• إدارة التدقيق في السلامة المعلوماتية

تكلف إدارة التدقيق في السلامة المعلوماتية ب :

- إعداد مخطط عملي لمتابعة تنفيذ التوجيهات الوطنية والإستراتيجية الخاصة بالتدقيق في مجال السلامة المعلوماتية،
- متابعة تنفيذ الهياكل والمؤسسات للتراتب المتعلقة بإجبارية التدقيق الدوري لسلامة النظم المعلوماتية والشبكات،
- مساندة الهياكل والمؤسسات في انجاز عمليات التدقيق،
- توفير أدلة فنية خاصة بمتطلبات التدقيق مع إعداد وتحسين كراسات الشروط النموذجية الخاصة بعملية التدقيق،
- دراسة وتحليل تقارير التدقيق الواردة على الوكالة وضبط النقائص المستنتجة منها مع اقتراح اتخاذ التدابير المستلزمة،
- متابعة الهياكل في مدى تطبيقها لمخططها العملي وللوصيات المتضمنة بتقارير التدقيق،
- إفراز المواصفات والمناهج المتبعة في مجال السلامة المعلوماتية التي تتماشى مع احتياجاتنا الوطنية ودرس مراحل تبنيها واعتمادها على النطاق الوطني،
- تحليل وضعية السلامة المعلوماتية للهياكل الخاضعة لعملية التدقيق، مع ضبط مؤشرات لتقييمها وتقديم إحصائيات في المجال،
- متابعة تنفيذ عمليات التدقيق للهياكل الوطنية على أساس تصنيف نظمها المعلوماتية حسب مستوى أهميتها وحساسيتها،
- دعم التكوين بالنسبة لخبراء التدقيق والمسؤولين عن خليات السلامة المعلوماتية،
- دراسة ملفات الترشيح للحصول على شهادة خبير تدقيق في مجال السلامة المعلوماتية،

- متابعة أداء خبراء التدقيق في مجال السلامة المعلوماتية،
- متابعة وتحسين المواصفات والمعايير لإسناد شهادات المصادقة،
- المصادقة على مختلف برامج التكوين في السلامة المعلوماتية المستوجبة لممارسة نشاط خبير تدقيق في المجال.

ويسهر على تسيير إدارة التدقيق في السلامة المعلوماتية إطار بخطة مدير .

وتشتمل إدارة التدقيق في السلامة المعلوماتية على :

- دائرة متابعة التدقيق، وتشتمل علمصالحتين :
- مصلحة متابعة تنفيذ التدقيق و مصلحة المصادقة ومتابعة المدققين،
- مصلحة الدراسات والإحاطة

• إدارة تكنولوجيات سلامة الأنظمة المعلوماتية

تكلف إدارة تكنولوجيات سلامة الأنظمة المعلوماتية :

- إنجاز كل عمل " ميداني " تتطلبه حماية نظام المنشآت الوطنية الحيوية،
- التدخل عند حدوث عارض أو محاولة اختراق للشبكات ومواقع الوبالتونسية،
- معالجة الحوادث وتقديم المساندة الفنية في المجال،
- وضع آليات التنسيق مع مختلف المتدخلين في الفضاء السيبرني،
- تجميع ودراسة المؤشرات حول سلامة النظم والشبكات الوطنية،
- تقييم مستوى وفعاليات آليات السلامة المركزة على مستوى الشبكات الوطنية، مع القيام بالتدقيق الفني واقتحامات بيضاء لسلامة الشبكات والأنظمة الحيوية،
- وضع آليات ونظم متطورة للكشف المبكر عن الهجمات السيبرنية، وتطوير آليات ونظم للإنذار الحيني،
- المساندة التقنية للمشاريع الكبرى والحوية،
- متابعة الجوانب التقنية للخطط والبرامج والمشاريع الكبرى،
- دراسة مشاريع كراسات الشروط لاقتناء معدات أو خدمات سلامة مع توفير نماذج من كراسات الشروط الفنية،
- وضع المقاييس التقنية الخاصة بالسلامة المعلوماتية وإعداد أدلة فنية في الغرض،
- التقييم التقني لتقارير عمليات التدقيق الإجباري،
- تشجيع خلق حلول تونسية والعمل على إبرازها مع وضع آليات لتقييمها وتجربتها،
- تشجيع بروز جمعيات علمية ناشطة في مجال السلامة،
- تدعيم التكوين والرسكلة في شتى مجالات السلامة المعلوماتية،
- التصرف في المعدات الإعلامية والشبكة المحلية وقواعد البيانات ونظم المعلومات والتطبيقات بالوكالة وتأمين سلامتها،

ويسهر على تسيير إدارة تكنولوجيات سلامة الأنظمة المعلوماتية إطار بخطة مدير .

وتشتمل إدارة تكنولوجيات سلامة الأنظمة المعلوماتية على :

- دائرة الدراسات والمساندة الفنية للنظم والمشاريع الوطنية، وتشتمل على مصلحتين :
 - مصلحة المساندة الفنية والمتابعة
 - مصلحة التقييم الفني
- دائرة التجاروتدعيم التكوين، وتشتمل على فريقين :
 - فريق تجربة واختبار نجاعة الحلول الفنية،
 - فريق مخبر البحوث والتطوير .
- دائرة مراقبة الفضاء السيبرني ومعالجة الحوادث، وتشتمل على مصلحتين :
 - مصلحة المراقبة الفنية للنظم وللشبكات الوطنية،
 - مصلحة التدخل ومعالجة الحوادث المعلوماتية.

• إدارة الاستجابة للطوارئ المعلوماتية والإحاطة

تكلف إدارة الاستجابة للطوارئ المعلوماتية والإحاطة ب :

- استشعار المخاطر المعلوماتية وتقييمها مع الإعلان الفوري عن الهجمات والاختراقات التي تستهدف الفضاء السيبرني الوطني، بالتنسيق مع مزودي خدمات الانترنت و مختلف الأطراف المتدخلة،
 - إعداد ونشر الرسائل الإلكترونية للإعلان عن الثغرات والمخاطر المعلوماتية وكيفية الحماية منها،
 - التنسيق مع المراكز العالمية المماثلة قصد تحديد والتصدي للمخاطر المعلوماتية، بالإضافة إلى مواكبة المستجدات العالمية في المجال،
 - وضع أدلة وبرامج تحسيسية موجهة للعموم والمختصين والمتصرفين في النظم المعلوماتية وأصحاب القرار، مع وضع وتصميم وسائل وأدلة تحسيسية، مع المشاركة في تأمين التظاهرات،
 - السهر على تواصل الاتصال بين الوكالة ووسائل الإعلام الوطنية عبر البلاغات والندوات الصحفية والملفات الخاصة،
 - تأمين أنشطة الإعلام والتعريف بأنشطة الوكالة وبإشعاعها على الصعيدين الوطني والدولي،
 - تيسير الاتصال والتواصل بين المهنيين والخبراء في مجال سلامة الأنظمة المعلوماتية والأطراف المتدخلة في الفضاء السيبرني الوطني، بالتنسيق مع الهياكل المعنية بالوكالة، من خلال تنظيم تظاهرات وحلقات نقاش وملتقيات،
 - توفير خدمات المساندة على الخط ومركز النداء،
 - إدارة وتأمين محتوى مواقع الواب التابعة للوكالة،
- ويسهر على تسيير إدارة الاستجابة للطوارئ المعلوماتية والإحاطة إطار بخطة مدير .

وتشتمل إدارة الاستجابة للطوارئ المعلوماتية والإحاطة على :

- دائرة اليقظة والإنذار بالمخاطر، وتشتمل على مصلحة وفريق عمل :
 - مصلحة اليقظة الفنية للمخاطر المعلوماتية والإنذار والنشر الرقمي للمستجدات،
 - فريق الاستشعار المبكر للهجمات.
- مصلحة التحسيس والإرشاد، وتشتمل على وفريق عمل :
 - فريق عمل المساندة على الخط.

4- الإتصال بالمسؤولين

- الإدارة العامة

الإسم والقب	الخط	الهاتف	الفاكس	البريد الإلكتروني
علي غريب	مدير عام	/ 71844556 98426149	71846363	ali.ghrib@ansi.tn

- وحدة الاستشراق واليقظة التكنولوجية

الإسم والقب	الخط	الهاتف	الفاكس	البريد الإلكتروني
محمد نوفل الفريخة	مدير	/ 71846020 98707280	71846363	@ansi.tn

- إدارة الموارد

الإسم والقب	الخط	الهاتف	الفاكس	البريد الإلكتروني
تهامي الحاج أحمد	مدير	/ 71846020 98707281	71846363	Touhami.elhajahmed@ansi.tn

- إدارة التدقيق في السلامة المعلوماتية

الإسم والقب	الخط	الهاتف	الفاكس	البريد الإلكتروني
عواطف الحمري	رئيس دائرة	/ 71846020 98707...	71846363	

- إدارة تكنولوجيات سلامة الأنظمة المعلوماتية

الإسم والقب	الخط	الهاتف	الفاكس	البريد الإلكتروني

- إدارة الاستجابة للطوارئ المعلوماتية والإحاطة

البريد الإلكتروني	الفاكس	الهاتف	الخطّة	الإسم والقب
	71846363	/ 71846020 98707288	رئيس دائرة	حسان البحري